

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٥/٢٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الحادية والعشرين جنایات شمال القاهرة ، المختصة بنظر الجنایة رقم ٦٧٦٨ لسنة ٢٠١٥ جنایات المرج ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٦/١٤ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٦/١٤

صدر في ٢٠١٥/٥/٢٥

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند